

Distr.: General  
17 October 2024  
Arabic  
Original: English

# مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



## تقرير عن اجتماع الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمنع الفساد المعقود في فيينا من 3 إلى 6 أيلول/سبتمبر 2024

### أولاً - مقدمة

1- قرّر مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، في قراره 2/3، أن ينشئ فريقاً عاملاً حكومياً دولياً مفتوح العضوية مؤقتاً بغية تقديم المشورة إلى المؤتمر ومساعدته في تنفيذ الولاية المسندة إليه فيما يتعلق بمنع الفساد. وقرر المؤتمر أن يضطلع الفريق العامل بالمهام التالية:

- (أ) مساعدة المؤتمر في تطوير وتجميع المعارف في مجال منع الفساد؛
- (ب) تيسير تبادل المعلومات والخبرات بين الدول فيما يتعلق بالتدابير والممارسات الوقائية؛
- (ج) تيسير جمع أفضل الممارسات في مجال منع الفساد وتعميمها والترويج لها؛
- (د) مساعدة المؤتمر على تشجيع التعاون بين جميع أصحاب المصلحة وقطاعات المجتمع بغية منع الفساد.

2- وطلب المؤتمر إلى الأمانة، في قراره 1/6 أن تنظم جداول الأعمال المؤقتة للهيئات الفرعية التي أنشأها المؤتمر بحيث تتجنب تكرار المناقشات، مع مراعاة الولايات المسندة إلى تلك الهيئات.

3- وتماشياً مع القرارات التي اعتمدها المؤتمر في دورته العاشرة والجدول الزمني وتوزيع مواضيع المناقشة بين الهيئات الفرعية للمؤتمر للفترة 2024-2025، على النحو الذي أقره المكتب الموسع للدورة العاشرة للمؤتمر في 23 شباط/فبراير 2024، كانت المواضيع المطروحة للمناقشة في الاجتماع الخامس عشر للفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمنع الفساد هي "منع الفساد في عمليات الاشتراء على مختلف مستويات الحكومة والاستخدام الفعال لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات لمنع الفساد في عمليات الاشتراء وكشفه وردعه ومكافحته"، و"تعزيز التعاون الدولي على منع الفساد ومكافحته في أوقات الطوارئ والتصدي للأزمات والتعافي منها"، و"مشاركة المجتمع في منع الفساد ومكافحته، وعمليات صنع القرارات الشاملة للجميع، ودور أصحاب المصلحة غير الحكوميين والصحفيين ووسائل الإعلام"، و"الأثار السلبية للفساد على النساء والشباب ودورها في منع الفساد ومكافحته"، و"منهجيات ومؤشرات قياس الفساد ومدى فعالية أطر مكافحته".



## ثانياً - تنظيم الاجتماع

### ألف - افتتاح الاجتماع

- 4- عقد الفريق العامل اجتماعه الخامس عشر في فيينا في الفترة من 3 إلى 6 أيلول/سبتمبر 2024.
- 5- وعقد الفريق العامل المعني بمنع الفساد سبع جلسات برئاسة كريستين كلين (الولايات المتحدة الأمريكية)، الرئيسة المعيّنة لمؤتمر الدول الأطراف في دورته العاشرة. ونظر الفريق العامل، بالاشتراك مع فريق استعراض التنفيذ، في البند 2 من جدول أعمال اجتماعه الخامس عشر. وبالإضافة إلى ذلك، نظر الفريق العامل في البند 3 من جدول أعماله.

### باء - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

- 6- أقر الفريق العامل، في 3 أيلول/سبتمبر 2024، جدول الأعمال المؤقت وتنظيم الأعمال المقترح للاجتماع على النحو الوارد في الوثيقة CAC/COSP/WG.4/2024/1.

### جيم - الحضور

- 7- مُثِّلت في الاجتماع الدول التالية الأطراف في الاتفاقية: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أندريجان، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إسرائيل، إسواتيني، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بنما، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، تشاد، تشيكا، توغو، تيمور-ليشتي، الجزائر، جزر سليمان، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، الدانمرك، دولة فلسطين، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، سان تومي وبرينسيبي، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، سويسرا، سيشيل، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، غانا، غواتيمالا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، فنلندا، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كمبوديا، كندا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، كيريباس، كينيا، ليتوانيا، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريشيوس، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

- 8- ومُثِّل في الاجتماع الاتحاد الأوروبي، وهو منظمة تكامل اقتصادي إقليمية طرف في الاتفاقية.
- 9- ومُثِّل بمراقبين ما يلي من وحدات الأمانة العامة، وهيئات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، والوكالات المتخصصة، وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمعاهد التابعة لشبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية: مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، معهد بازل المعني بالحكومة، كلية علم القانون الجنائي بجامعة بيجين التربوية.
- 10- ومثَّلت المنظمات الحكومية الدولية التالية بمراقبين: رابطة الدول المستقلة، منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، مجلس التعاون لدول الخليج العربية، مجلس أوروبا، المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، مصرف التنمية للبلدان الأمريكية، الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، المنظمة الدولية لقانون التنمية، المعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، جامعة الدول العربية، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، المبادرة الإقليمية لمكافحة

الفساد، المركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي والدول المتاخمة.

11- ومثل في الاجتماع أيضاً نظام مالطة ذو السيادة المستقلة، وهو كيان لديه مكتب مراقب دائم في مقر الأمم المتحدة (فيينا).

## دال - الوثائق

12- عُرضت على الفريق العامل الوثائق التالية:

(أ) جدول الأعمال المؤقت المشروح (CAC/COSP/WG.4/2024/1)؛

(ب) مذكرة من الأمانة بشأن منهجيات ومؤشرات قياس الفساد ومدى فعالية أطر مكافحته (CAC/COSP/WG.4/2024/2)؛

(ج) ورقة معلومات أساسية من إعداد الأمانة بشأن منع الفساد في عمليات الاشتراء على مختلف مستويات الحكومة والاستخدام الفعال لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات لمنع الفساد في عمليات الاشتراء وكشفه وردعه ومكافحته (CAC/COSP/WG.4/2024/3)؛

(د) ورقة اجتماع بشأن الآثار السلبية للفساد على النساء والشباب ودورهما في منع الفساد ومكافحته (CAC/COSP/WG.4/2024/CRP.1).

## ثالثاً - اعتماد التقرير

13- اعتمد الفريق العامل، في 6 أيلول/سبتمبر 2024، تقريره عن اجتماعه الخامس عشر (CAC/COSP/WG.4/2024/L.1).